

مجلة كلية الشريعة الطوسية الجامعة

علمية فصلية محكمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها جامعة الشيخ الطوسي
النجف الأشرف - العراق

(ربيع الأول / ١٤٤٧ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م)

السنة التاسعة
العدد (٢٧)

الرقم الدولي
٩٣.٨ - ٢٣٠.٤



الرقم الدولي
٢٣٠٤ - ٩٣٠٨



مجلة كلية الشريعة الطوبى للجامعة

عَلِيَّةُ فَضْلِيَّةٍ مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالذَّرَاسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

تصدرها جامعة الشيخ الطوسي - النجف الأشرف / العراق

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ومعتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة التاسعة / العدد (٢٧)

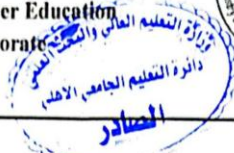
(ربيع الأول ١٤٤٧هـ، أيلول ٢٠٢٥م)

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٣٥) لسنة ٢٠١٥م





NO
DATE



أمر وزاري

العدد: ت هـ ١ / ٤٦
التاريخ: ٢٠٢٤ / ٥ / ٥

الحكم المصادق عليه
مجلس التعليم العالي
الوزاري ذي العدد (ت هـ ١ / ٤٦) في ٢٣٩٥٤ / ١٢ / ١٣ تقرر الآتي:
مجلس التعليم العالي
الوزاري ذي العدد (ت هـ ١ / ٤٦) في ٢٣٩٥٤ / ١٢ / ١٣ تقرر الآتي:

تحويل كلية الشيخ الطوسي الجامعة في محافظة النجف الاشرف الى جامعة باسم (جامعة الشيخ
الطوسي) تضم الكليات الآتية : (كلية التقنيات الصحية والطبية، كلية التمريض، كلية القانون، كلية
التربية، كلية التربية الاساسية) و اعتباراً من تاريخه اعلاه.

**أولاً: ان تسهم الجامعة في احداث التطوير الكمي والنوعي في الحركة
العلمية والثقافية والتربوية والبحث العلمي لخدمة عراقنا الحبيب.**

الدكتور نعيم العبودي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

٢٠٢٤/٥/٥

١٠٤٦
٢٠٢٤ / ٥ / ٥
١٠٤٦
٢٠٢٤ / ٥ / ٥

لسخة منه إلى :

- الامانة العامة لمجلس الوزراء / للفضل بالاطلاع / للتقدير.
- مكتب الوزير / إشارة إلى مصادقة معالية بتاريخ (٢٠٢٤/٤/٨) على توصيات مجلس التعليم العالي بجلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ (٢٠٢٤/٤/٢٧) / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- الوزارات كافة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- دوائر الدولة الغير مرتبطة بوزارة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مكتب السادة الزكلاء / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- جهاز الاشراف والتقييم العلمي / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- دوائر الوزارة كافة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- أقسام الدائرة كافة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- رسائل الجامعات الحكومية كافة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- الجامعات والكليات الأهلية كافة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- معهد المعلمين للدراسات العليا / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- جامعة الشيخ الطوسي الجامعة / للفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- قسم الإستحداث / شعبة إستحداث الجامعات والكليات الأهلية... مع الأولويات.

- المصادرة

م.م بشائر علي ٥/٥





No.:

الرقم: ب ت 4 / 10019

Date:

التاريخ: 2019/10/22

كلية الشيخ الطوسي الجامعة / مكتب السيد العميد

م/ مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أشارة الى كتابكم المرقم م ج ص/ ٦٢٦ في ٥ / ٥ / ٢٠١٩ بشأن اعتماد مجلتهم التي تصدر عن كليتكم واعتمادها لأغراض الترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات العلمية الاكاديمية العراقية ، حصلت موافقة السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي بتاريخ ٩/ ٢٨ / ٢٠١٩ على اعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى وتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية .
للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده باسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ... مع التقدير.

أ.د. غسان حميد عبد المجيد

المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠١٩/١٠/ ٢٢

نسخة منه الي:

- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي / اشارة الى موافقة سيادته المذكورة اعلاه والمثبتة على اصل مذكرتنا المرقم ب ت م ٤ / ٦٦٩٢ في ٢٣ / ٩ / ٢٠١٩ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
- قسم المشاريع الريادية / شعبة المشاريع الالكترونية / للتفضل بالعلم واتخاذ مايلزم ... مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والمجلات / مع الاوليات .
- الصادرة .

مهند ، أنس
٢١ / تشرين الاول

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جهاز الاشراف والتقويم العلمي

قسم التعليم الاهلي

رقم الكتاب : ج ٥ / ٦٤٨٢

التاريخ ٢٠١٢/١١/٨

كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاقاً بكتابنا المرقم ج ٥/٦١٠٠ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشأن الفقرة (١/١٠/اولا:الشؤون العلمية) من محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجمعيات العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير (www.rddiraq.com)

للتفضل بالاطلاع واتخاذ مايلزم...مع التقدير.



٢٠١٢/١١/٨

المحاسب القانوني

حيدر محمد درويش

ع/رئيس جهاز الاشراف والتقويم العلمي

٢٠١٢/١١/٨



نسخة منه الى //

- ✓ مكتب رئيس الجهاز/للتفضل بالاطلاع...مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / مذكرتكم ب ت م ١٠٥٤٣/٤ في ٢٠١٢/١١/٨...مع التقدير.
- ✓ جهاز الاشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضر/ مع الاوليات.
- ✓ الصناديق

رئيس التحرير

أ.د. قاسم كاظم الأسدي

مدير التحرير

أ.م.د. هدى تكليف مجيد السلامي

هيئة التحرير

١.أ.د. جميل حليل نعمة معله / كلية الآداب _ جامعة الكوفة
٢.أ.د. صالح القريشي / كلية الفقه - جامعة الكوفة
٣.أ.د. أميرة الجوفي / كلية التربية بنات _ جامعة الكوفة
٤.أ.د. عمر عيسى / كلية العلوم الاسلامية _ الجامعة العراقية
٥.أ.د. عبد الله عبد المطلب / كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية
٦.أ.د. أزهار علي ياسين / كلية الآداب _ جامعة البصرة
٧.أ.د. هناء عبد الرضا رحيم الربيعي / كلية العلوم الإسلامية - جامعة البصرة
٨.أ.د. حيدر السهلاني / كلية الفقه - جامعة الكوفة
٩.أ.د. مسلم مالك الاسدي / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١٠.أ.د. ناهدة جليل عبد الحسن الغالبي / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١١.أ.م.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء
١٢.أ.م.د. مشكور حنون الطالقاني / كلية العلوم الاسلامية _ جامعة كربلاء

تدقيق اللغة الانكليزية

م.م. مصطفى غازي دحام

تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. هاشم جبار الزرقي

م.د. حسام جليل عبد الحسين

أعضاء هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت / الكويت.

أ.د. عبد القادر فيدوح: جامعة قطر / قطر.

أ.د. حبيب مونسسي: جامعة الجيلالي ليايس / الجزائر.

أ.د. أحمد رشاش: جامعة طرابلس / ليبيا.

أ.د. سرور طالبلي: رئيس مركز جيل البحث العلمي / لبنان.

سكرتير التحرير

م.ب أحمد جميل مكي العميدي

تعليمات النشر في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة

١. أن لا يكون البحث قد نُشر أو قُبِلَ للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه، أو مستلاً من كتاب أو محملاً على شبكة المعلومات العالمية.
٢. أن يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.
٣. أن يرفع البحث قواعد المنهج العلمي، ويرتب على النحو الآتي: عنوان البحث / اسم الباحث بذكر درجته العلمية، ومكان عمله / خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أي منهما مئتي كلمة / المقدمة / متن البحث / الخاتمة والتائج والتوصيات / الهوامش نهاية البحث / ثبت بالمصادر والمراجع.
٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قُبِلَ للنشر أم لم يقبل، ولهية التحرير صلاحية نشر البحوث على وفق الترتيب الذي تراه مناسباً.
٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Simplified Arabic) للغة العربية، وبخط (Time new roman) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للهوامش.
٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول .
٧. تسحب الخرائط، الرسوم التوضيحية، الصور) بجهاز (اسكنر) وتحمّل على قرص البحث.
٨. يقدم الباحث ثلاث نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).
٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبيران علميان عدم صلاحيته للنشر.
١٠. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لأمر فنية.

المراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:

جمهورية العراق . النجف الأشرف . كلية الشيخ الطوسي الجامعة.

موقع المجلة على الانترنت: www.altoosi.edu.iq/ar

البريد الإلكتروني: mjtoosi3@gmail.com

نقال: ٠٧٨٠٤٤٠٤٣١٩ (٠٠٩٦٤)

صندوق بريد: (٩).

تطلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

افتتاحية العدد :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونتوكل عليه ، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه المنتجبين .

إن مجلة كلية الشيخ الطوسي شعلة مرافقة لطريق الباحثين المتخصصين في مجال العلوم الإنسانية الاجتماعية، لتضيء دريهم سواء أكانوا أساتذة أم طلبة دراسات عليا، كما إن لها الأثر الإيجابي على سمعة المؤسسة التي تنتمي إليها، لنتبوا كغيرها من المجالات العلمية مكانة مهمة ومرموقة في نسيج مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي المختلفة، وذلك لما تسهم به في عملية إنتاج المعرفة وتيسير تداولها بين المهتمين من الباحثين والمعنيين .

ولهذا نلاحظ تزايد إدراك الجامعات ومراكز البحث العلمي المختلفة لأهمية المجالات العلمية المحكّمة باعتبارها مؤشراً أساسياً من مؤشرات قياس مستوى الإنتاجية العلمية والمعرفية فيها من الناحيتين النوعية والكمية، فمن خلال هذا النوع من المجالات تسجل الجامعات ومراكز البحث العلمي حضورها وتفوقها، وعلى ذلك تفتح مجلة الشيخ الطوسي الجامعة أبوابها أمام الباحثين الذين يؤمنون بأهمية النقد والتجديد بما يخدم القضايا المعاصرة.

داعين المولى عزّ وجلّ أن نكون قد أسهمنا برفد حركة البحث العلمي ، بكلّ ما هو جديد . والله ولي التوفيق .

مدير التحرير

الأستاذ المساعد الدكتور

هدى تكليف مجيد السلامي



المحتويات

الدراسات القرآنية والحديث الشريف		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٩	الباحث: غفران نعمة سلمان مديرية تربية النجف الاشرف المشرف: أ.د. سكيمة عزيز الفتلي جامعة بابل - كلية العلوم الإسلامية	تجليات النص القرآني في مناظرات أئمة أهل البيت (عليهم السلام) - أصحاب الأديان - انموذجاً
٤١	م. د. مريم هادي رضا جامعة الكوفة - كلية الفقه أ. د. ناهدة جليل عبد الحسن جامعة كربلاء - كلية العلوم الإسلامية	منظومة التكافل الاجتماعي في القرآن الكريم دراسة في الموضوع والأثر
٦٩	أ.م.د. آمال حسين علوان خوير كلية الفقه - جامعة الكوفة الباحث : حسن سليم حسن العبودي كلية الفقه - جامعة الكوفة	المنهج التفسيري عند الشيخ محمد تقي المجلسي (ت ١٠٧٠هـ) في كتاب (روضة المتقين)
١٠٩	م.م. أرشد عبد الزهره حميد جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية	تفسير الفقهاء في كتاب التفسير والمفسرون للذهبي (ت ١٣٩٦) / عرض ونقد
١٣٥	م.م. صفاء حمزه جاسم وزارة التربية - المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشرف قسم الاعداد والتدريب/ شعبة البحوث والدراسات التربوية المدرسة : متوسطة كربلاء للبنين	الشهادة والشهود في القرآن الكريم

الدراسات الأصولية والفقهية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٧٩	الباحث: ياسر جاسم حيدر جامعة الكوفة - كلية الفقه المشرف أ.د. عباس علي كاشف الغطاء أ.د. علي عبد الحسين المظفر جامعة الكوفة - كلية الفقه	موقع الاجتهاد والتقليد بين الأصول والفقه العلمي عند الشيخ عباس بن حسن كاشف الغطاء (ت ١٣٢٣هـ) في "الدر النضيد في مباحث التقليد"
١٩٧	طالبة الدكتوراه فاطمة محمدجواد حبيب العادلي أ.د. حميد جاسم عبود الغرابي أ.م.د. محمد علي هوبي الربيعي جامعة كربلاء - كلية العلوم الإسلامية	آية الموضوع في كتاب بحر جواهر الحقائق لمحمد بن أبي الحسن الموسوي (ت ١٠٤٣هـ) دراسة وتحقيق
٢٤١	الباحث: مروة جاسم محمد كلية الفقه - جامعة الكوفة الأستاذ الدكتور بلاسم عزيز شبيب كلية الفقه - جامعة الكوفة	حكم التدريبات العسكرية في الفقه الإسلامي
٢٦٧	الباحث: قحطان عبود غزالي بإشراف: أ.د. عباس كاشف الغطاء جامعة الكوفة - كلية الفقه - قسم الفقه وأصوله	افشاء السر عبر التواصل الاجتماعي
٢٨٧	الباحث : علياء جاسم محمود بإشراف: أ.م.د. سهام علي حسين جامعة الكوفة - كلية الفقه قسم الفقه وأصوله	بيع التفسيط وأحكامه في فقه المعاملات

دراسات في العقيدة والفكر الإسلامي

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٣١١	الباحث فاضل عبد العظيم فاضل جمال الدين المشرف أ.د. مهند مصطفى جعفر جمال الدين جامعة الكوفة - كلية الفقه	الملازمة بين حكم العقل وحكم الشرع
٣٣٥	الباحث : مظفر علي عبد الحسين طالب :دراسات عليا / مرحلة الماجستير جامعة الكوفة - كلية الفقه أ . د . فاضل مدب متعب المسعودي جامعة الكوفة - كلية الفقه	الدليل الروائي على وجود مخلوقات فضائية
٣٧٧	أ.م.د. وجدان كاظم عبد الحميد التميمي جامعة الكوفة - مركز دراسات الكوفة جامعة القاسية - سابقا	التجليات الفكرية للعلمانية في الإطار الفلسفي الغربي و الفكر الإسلامي
٤٢١	م.د. مها نادر عبد محسن الغرابي جامعة الكوفة - كلية التربية للبنات قسم العلوم التربوية والنفسية	العقل الاسلامي بين التقليد والتجديد في فكر محمد اركون

الدراسات اللغوية والأدبية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٤٥	أ.م.د. أسعد محمد حسين كلية الإمام الكاظم (ع) / أقسام النجف الأشرف قسم الإعلام	أثر السياق البلاغي في كتب معاني القرآن
٤٧٧	أ.م.د. مرتضى شناوة فاهم العرداوي جامعة الكوفة - كلية التربية	فاعلية الثنائيات الضدية في تأطير الملامح الجمالية لدى المتلقي (شعر البحري اختياراً)
٥٠٥	م.د. ستار جبار هاشم جامعة الكوفة - مركز دراسات الكوفة	لفظة (الصبر) ومشتقاتها في خطب نهج البلاغة (دراسة دلالية)
٥٣٩	م.د. محمد مصطفى هجر مديرية تربية النجف الأشرف الكلية التربوية المفتوحة مركز النجف الأشرف	التحول الدلالي في الاستعمال القرآني عند الشيخ جواد آمل في تفسير تسنيم في القرآن الكريم
٥٦٣	م.م. دنيا محمد حسن ناجي كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) أقسام بابل	الترجيح النحوي في تفسير المحرر الوجيز لابن عطية (سورة الكهف أنموذجاً)

الدراسات القانونية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٥٩٣	م.د. علي تكليف مجيد جامعة الفرات الأوسط التقنية المعهد التقني / النجف	التنظيم القانوني للهيئات المستقلة في ظل دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥

دراسات التاريخ والسيرة		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٢٥	م.د. محمد غانم كاظم عبد العبودي مدرس: ع . سيد الأتنام (ص) للبنين - المديرية العامة لتربية محافظة النجف الأشرف / مديرية تربية المناذرة	الأطماع القيصريّة الروسية في إيران (١٧٩٦ - ١٩١٧)

دراسات في العلوم السياسية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٦٧٣	م.م. يحيى مطر مهدي جامعة الكوفة - مركز دراسات الكوفة	السياسة الأمريكية تجاه العراق بعد عام ٢٠٠٣

دراسات في طرائق التدريس والعلوم النفسية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٧٠٥	م.د. علي جواد كاظم الزرفي	التعلم الالكتروني واثره في التفكير الناقد والتحصيل المعرفي لدى الطلبة في مادة التربية الإسلامية
٧٢٥	م.م. سارة مردان عبد زيد البديري قسم رياض الأطفال كلية التربية الأساسية جامعة الكوفة الباحث: حوراء محسن هاني مديرية تربية بابل/ روضة الميثاق قضاء المسيب	دور معلمة الرياض في تطوير المفاهيم الفضائية لدى أطفال الروضة

الدراسات الفنية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٧٥٣	أ.م. حسن صاحب جبر الجامعة المستنصرية كلية التربية الاساسية	فاعلية استراتيجية التخيل العقلي في تنمية التفكير الإبداعي لدى طلبة قسم التربية الفنية في مادة تذوق الفن



تفسير الفقهاء في كتاب التفسير والمفسرون للذهبي (ت ١٣٩٦) / عرض ونقد



م.م. أرشد عبد الزهره حميد
جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية



تفسير الفقهاء في كتاب التفسير والمفسرون للذهبي

(ت ١٣٩٦) / عرض ونقد

م.م. أرشد عبد الزهره حميد

جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية

ملخص البحث:

يتمتع الدكتور محمد حسين الذهبي بمكانة علمية كبيرة كما يعد كتابه "التفسير والمفسرون" من المراجع المهمة التي يرجع إليها الباحثون في التفسير ومراحلته ومصادره ومناهجه ؛ لذلك أخذ هذا الكتاب مكان كبيرة بين أغلب الفرق الإسلامية و عد مقررأ دراسياً في بعض الجامعات العربية ، ونظراً للمكانة العلمية التي يتمتع بها مصنف هذا الكتاب الدكتور محمد حسين الذهبي والمناصب العلمية والإدارية التي شغلها فإن هذا الكتاب اكتسب أهمية أكبر ، ولما كان مبحث التفسير الفقهي في كتاب التفسير والمفسرون فيه نصوصاً منها ما يزيد اتساع الفرقة بين المسلمين ومنها ما كان منسوباً إلى البعض من غير تدقيق أو دليل ومنها ما كان يحتاج إلى إيضاح ، كان لابد من التصدي لهذه الأمور من خلال هذا البحث عرضاً ونقداً .

الكلمات المفتاحية : الذهبي ، التفسير والمفسرون ، التفسير الفقهي ، عرض ونقد

The Jurists' Exegesis in the Book 'Exegesis AND Exegetes ' by Al-Dhahabi (d. 1396 AH) – Presentation and Critique

Assist.Lect

Arshad Abd al-Zahra Hameed

arshada.allhibe@uokufa.edu.iq

Abstract

Dr. Muhammad Husayn al-Dhahabi enjoys a significant scholarly standing. His book “*Al-Tafsir wa al-Mufasssirun*” is considered one of the important references that researchers consult regarding exegesis, its stages, sources, and methodologies. Consequently, this book has taken a prominent place among most Islamic sects and has even been adopted as a study reference in some Arab universities. Given the scholarly status of the author, Dr. Muhammad Husayn al-Dhahabi, and the academic and administrative positions he held, this book has gained even greater importance. Since the section on juristic (fiqh-based) exegesis in *Al-Tafsir wa al-Mufasssirun* contains texts—some of which increase division among Muslims, some attributed to others without verification or evidence, and some that require clarification—it became necessary to address these issues through this study, both by presenting and critiquing them.

Keywords: al-Dhahabi, *Al-Tafsir wa al-Mufasssirun*, juristic exegesis, presentation and critique.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين محمد وعلى آله وصحبه المنتجبين.

أما بعد فإن الله أنزل على نبيه (ص) القرآن الكريم لهدي به الضالين وبيّفه أهل الإسلام في دينهم ودنياهم وليكون مرجعاً للمسلمين في كل عصر ومصر يرجوا إليه وإلى المعصوم عليه السلام فيما اختلفوا فيه لتبقى هذه الأمة أمة واحدة عزيزة ، ولما اختلف المسلمون بعد رحيل النبي (ص) بين القول بالإمامة الإلهية ليستمر مصدر التشريع عندهم وبين من قال بأن الخلافة شورية وابتدأ بذلك عصر الاجتهاد في المسائل الحادثة ، وكان الخلاف يكبر وتبتعد صفوف المسلمين عن بعضها البعض كلما ظهر مذهب جديد (فقهي ، عقائدي) في الساحة الإسلامية ليظهر برأي جديد في المسائل الفقهية أو العقائدية ، ولا تزال الفرقة بين المسلمين تتسع مع البعد عن

النص وتقديس آراء الصحابة والتابعين والعلماء والفقهاء الأوائل ، ثم أصبح البعض يكفر بعض طوائف المسلمين ، ثم لم يقف الأمر على ما تقدم فحسب فلجأ البعض على تفتيق الأقاويل لفئة معينة بأنها تقول كذا وكذا فإذا رجعت إلى كتب تلك الفرقة وجدت ما نسب إليهم ليس صحيحاً ، ومع أن جميع الأصناف المذكورة من المسلمين وأن الدين الإسلامي يدعو إلى توحيد الصفوف إلا أننا نجد أن الكثيرين يسعون إلى توسيع الاختلاف بين المسلمين بصورة مباشرة وغير مباشرة وغير مباشرة. ولما كان كتاب التفسير والمفسرون للذهبي أخذ مكان كبيرة بين أغلب الفرق الإسلامية لتناوله التفسير ومراحله ومصادره والاتجاهات والمناهج التفسيرية حتى أنه عد مقررأ دراسياً في بعض الجامعات ، ونظراً للمكانة العلمية التي يتمتع بها مصنف هذا الكتاب الدكتور محمد حسين الذهبي والمناصب العلمية والإدارية التي شغلها فإن هذا الكتاب اكتسب أهمية أكبر. ولما كان مبحث التفسير الفقهي في كتاب التفسير والمفسرون فيه نصوصاً منها ما يؤدي إلى اتساع الفرقة بين المسلمين ومنها ما كان منسوباً إلى البعض من غير تدقيق أو دليل ومنها ما كان يحتاج إلى إيضاح ، كان لابد من التصدي لهذه الأمور من خلال هذا البحث عرضاً ونقداً ، و اقتضت المادة العلمية تقسيمه على تمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة وفي نهاية المطاف قائمة بالمصادر والمراجع والمجلات والمواقع التي اعتمد عليها الباحث .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

التمهيد

((نظرة في حياة الدكتور محمد حسين الذهبي))

أولاً: اسمه ومراحل حياته :

هو محمد حسين الذهبي ، ولد سنة ١٩١٥ م^١ في قرية مطبوس في محافظة كفر الشيخ المصرية ، التحق بكلية الشريعة في جامعة الأزهر وتخرج منها سنة ١٩٣٩ م ، نال شهادة الدكتوراه سنة ١٩٤٦ م من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر عمل أستاذاً في كلية الشريعة. أعير عام ١٩٦٨ م إلى جامعة الكويت، وبعد عودته عام ١٩٧١ م عين أستاذاً في كلية أصول الدين ثم عميداً لها ثم أميناً عاماً لمجمع البحوث

الإسلامية، وفي ١٥ أبريل عام ١٩٧٥م ، تولى الذهبي منصب وزير الأوقاف وشؤون الأزهر حتى سنة ١٩٧٦ م^٢ .

منح اسمه وسام الجمهورية من الطبقة الأولى، ومنحه الرئيس الراحل محمد أنور السادات في سبتمبر عام ١٩٧٧م بعد وفاته بشهرين، كما منحه الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك وسام الجمهورية في إطار تكريم علماء الدين وغيرهم بمناسبة المولد النبوي الشريف في شهر فبراير عام ١٩٩٠^٣.

ثانياً: اختطافه ومقتله

كان حادث خطف الشيخ محمد حسين الذهبي وزير الأوقاف (السابق) يوم الأحد ٣ يوليو عام ١٩٧٧م، من قبل تسعة أشخاص أحدهم يرتدى ملابس ضابط شرطة برتبة رائد وأحدهم يحمل مدفعاً رشاشاً، ويظهر من ملابسهم أنهم يحملون مسدسات، خرج إليهم الشيخ الذهبي بملابس النوم فأسرعوا بجذبه بالقوة وهم يوجهون المدفع الرشاش إلى زوجته وأبنائه، وأدخلوه في سيارة كانت تنتظر في الخارج واقتادوه إلى إحدى الشقق بالهرم ، والسبب في ذلك أنه انتقد فكر جماعة الإخوان، من خلال كتيب أصدرته وزارة الأوقاف التي كان يترأسها الذهبي والذي حارب فيه أفكارهم بشدة ، وعندما طلبت هذه الجماعات عدة مطالب منها اطلاق صراح أفراد ينتمون إليهم ومبلغ مالي وبعد رفض السلطات مطالبهم أعدم الذهبي بالرصاص^٤ .

ثالثاً: مؤلفات الذهبي :

مصنفات الذهبي متوفرة في المكتبات المختلفة و منشورة على الكثير من المواقع الالكترونية ، ومنها ما نجده بكامله ومنها ما نجد اسم المؤلف فقط دون الحصول على المؤلف ، وهذه المؤلفات هي^٥ :

- ١- التفسير والمفسرون
- ٢- الوحي والقرآن الكريم
- ٣- علم التفسير
- ٤- الاسرائيليات في التفسير والحديث
- ٥- الاتجاهات المنحرفة في تفسير القرآن الكريم
- ٦- الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بين مذاهب أهل السنة والشيعة

- ٧- أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع
- ٨- بحوث في علوم التفسير والفقه والدعوة
- ٩- عناية المسلمين بالسنة
- ١٠- مدخل لعلوم الحديث والإسلام والديانات السماوية.
- ١١- تفسير بعض أجزاء من القرآن الكريم
- ١٢- تفسير ابن عربي للقرآن حقيقته وخطره

((تفسير الفقهاء في كتاب التفسير والمفسرون))

توطئة :

يعد مبحث تفسير الفقهاء في كتاب التفسير والمفسرون من المباحث المهمة جداً التي طرحها الذهبي والذي تناول من خلاله مراحل التفسير بصورة عامة مشيراً إلى مراحل التفسير وأهم مصادره في كل مرحلة و العوامل التي أثرت في تفسير آيات الأحكام عارضا نماذج من التفاسير الفقهية للمذاهب ونقد هذه المصنفات التي قال أن بعض مصنفها تأثروا بالمذهبية التي أدت إلى خروج بعض ألفاظ القرآن الكريم عن معانيها و مداليلها ، ومع ما لهذا المبحث الذي طرحه الذهبي من أهمية بالغة إلا أن بعض الحقائق لم توضح ، ومنها ما نقل خلاف الحقيقة ونسب إلى المصنفين دون دليل واضح ، ويأتي هذا البحث مؤكداً على أهمية التفسير الفقهي مع نقد بعض النصوص التي طرحها الذهبي وبيان حقيقتها .

المطلب الأول : التفسير الفقهي من عهد النبوة إلى مبدأ قيام المذاهب الفقهية.

عرض الدكتور محمد حسين الذهبي في هذه المرحلة قوله : أن المسلمون كانوا يفهمون ما تحمله الآيات من أحكام فقهية عند نزولها في عهد النبي (ص) بمقتضى سليقتهم العربية وما أشكل عليهم من ذلك رجعوا فيه إلى النبي (ص) ولما توفي النبي (ص) جدت للصحابة من بعده تتطلب أن يحكموا عليها حكماً شرعياً صحيحاً فكانوا يفرعون إلى القرآن الكريم فينظرون في آياته فإن أمكن أن ينزلونها على الحوادث المستجدة فيها ونعمت وإلا لجأوا إلى سنة النبي (ص) فإن لم يجدوا فيها حكماً اجتهدوا و أعملوا رأيهم في ضوء القواعد الكلية للكتاب والسنة .^٦

والملاحظ في عبارات الدكتور الذهبي أن مصادر الإفتاء في عهد الصحابة ثلاثة مصادر يتم اللجوء إليها بالترتيب فلا يمكن الركون إلى المصدر الثاني (السنة النبوية) أو الثالث (الاجتهاد) مع وجود ما يصلح لإصدار حكما في الأمور الحادثة من المصدر الأول (القرآن الكريم) ، إلا أن هناك بعض الحوادث التاريخية تثبت أن الصحابة لم يعتمدوا هذا الترتيب ولم يناقش الدكتور الذهبي بعض هذه الحوادث ولم يبرر لعدم اتباعهم الترتيب الذي أشار إليه ، بل ولم يُبَيِّنْها مطلقا مع أنها تعد من أبرز المسائل الفقهية في عصر الصحابة منها ما يأتي:

أولا : الإرث (أرض فذك) .

تعد مسألة أرض فذك من المسائل التي طال الحديث فيها في كتب التاريخ والحديث والفقه في مختلف الأزمنة ، وهذه المسألة من المسائل المستجدة في ذلك الزمان والتي تطلبت اصدار حكما بخصوص ما ورثه النبي (ص) ، وقد أوردت كتب الحديث روايات متعددة بهذا الخصوص منها ما ذكره البخاري عن ((عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، تَطْلُبُ صَدَقَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفْدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسٍ خَبِيرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ...))^٧

فالمستند الذي أسس عليه أبو بكر امتناعه عن إعطاء فاطمة عليها السلام إرثها من أبيها (ص) هي الحديث الذي استشهد به وهومن (سنة النبي (ص)) ، وهذا الحديث لم يروه أحد من الصحابة عن النبي (ص) غير أبي بكر الذي تفرد بهذا الحديث^٨، فضلا عن ذلك فإن هذا الحديث خالفه الخليفة الأول والثاني والثالث بدلالة خاتم النبي (ص) الذي كان يرتديه الخلفاء الثلاثة خلال مدة خلافتهم فكيف يكون ما يتركه النبي (ص) صدقة بحسب رواية الخليفة الأول ثم يكون خاتمه ملكاً لخلفائه من بعده أليس خاتمه ضمن ما ورثه النبي (ص) وهو ضمن الصدقات ؟^٩ ، مما تقدم يتضح أن الخليفة الأول لم يرجع إلى الترتيب الذي أشار إليه الذهبي واتجه مباشرة إلى السنة

ليصدر حكمه مع معارضة ما ذكره للقرآن الكريم ، فالقرآن الكريم قد اشتملت آياته على موضوع الإرث منها ما يأتي :

- قوله تعالى { يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ... فَرِيشَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا }^{١٠}
- { وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأَوْثَقْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنْ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ }^{١١}.
- { فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا }^{١٢}.

ثانيا: ما حكم به الخليفة الثاني على المرأة الحامل .

ذكر البيهقي في سننه ((أن عُمر ، رفعت إليه امرأة ولدت لستة أشهر وأمر برجمها ، وأتي علي في ذلك فقال : لا رجم عليها فبلغ ذلك عُمر فأرسل إلى علي يسأله عن ذلك ؟ فقال : لا رجم عليها لأن الله تعالى يقول : {والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة} ، وقال الله تعالى : {وحمله وفصاله ثلاثون شهرا} فستة أشهر حمله ، وحولين تمام لا رجم عليها ، فخلى عنها عُمر))^{١٣} .

الذي يظهر أن عمر لم يرجع إلى كتاب الله لينظر في الأمر وفق آياته فلم يجد للأمر مخرج في كتاب الله ولا في سنة نبيه فاجتهد فجعل ذلك زنا فأمر برجمها، والذي يظهر جليا أن الخليفة الثاني اجتهد مباشرة في رجم المرأة ولولا أن الخبر وصل إلى أمير المؤمنين (ع) وبيانه أن حكم الخليفة يخالف كتاب الله لهلكت المرأة ظلما ، فيكون التسلسل في الرجوع إلى مصادر التشريع الذي ذكره الذهبي غير متحقق في جميع الموارد عند بعض الصحابة.

ثالثا: الاختلاف في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها .

أشار الدكتور الذهبي إلى أن فهم الصحابة لآيات الأحكام كان في بعض الأحيان مختلفاً فتختلف أحكام المسألة التي يبحثون عن حكمها ، كالخلاف الذي وقع بين عمر بن الخطاب والإمام علي (ع) في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها إذ حكم الإمام علي (ع) بأن عدتها أبعد الأجلين (وضع الحمل أو مضي أربعة أشهر وعشرة أيام) وحكم عمر بأن عدتها وضع الحمل ، وذهب الدكتور الذهبي إلى أن سبب هذا

الخلاف تعارض نصين في القرآن الكريم ، وهما قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ... وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ وقوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾، ثم قال (إن الله جعل عدة المطلقة الحامل وضع الحمل وجعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام من غير تفصيل)، ثم ذكر أن علي عليه السلام عمل بالآيتين وأن عمر عد آية الطلاق مخصصة لآية الوفاة ، فتأيد رأي عمر بما ورد عن النبي (ص) أن سبيعة بنت بنت حارث الأسلمية وضعت بعد موت زوجها بخمسة وعشرين يوماً فأحلقها رسول الله (ص) للأزواج^{١٤}.

الذي ينقله لنا الذهبي من خلال النص أعلاه أن هناك خلافاً وقع بين الإمام علي (ع) وعمر ابن الخطاب في مسألة الحامل المتوفى عنها زوجها ، وأن هذا الخلاف يصوره لنا الذهبي أنه محصور بين صاحبيين ثم يؤكد صحة ما ذهب إليه عمر بن الخطاب لأنه حكم بما حكم به النبي (ص) في نفس المسألة ، وبحسب الرواية التي نقلها الذهبي فإن النبي (ص) قد حكم بهذه المسألة على (سبيعة بنت حارث) والتي كانت حاملاً وتوفي عنها زوجها فولدت بعد خمسة وعشرين يوماً فأحلقها النبي (ص) للأزواج ، فكيف يعد الذهبي آراء الصحابة في هذه المسألة اجتهاداً في قبال حكم النبي (ص) ، وهل يصح الاجتهاد أمام الأحكام التي صدرت عن النبي (ص)؟، مع هذا الاشكال في النصيين القرآنيين لم يرجع جميع الصحابة إلى السنة ولم يتحقق ما ذهب إليه الذهبي .

ثم أن الظاهر من المصادر التي تناولت هذا الموضوع لم يكن هناك خلافاً بين الإمام علي (ع) وعمر بن الخطاب وإنما كان اختلاف بين عدة من الصحابة فمنهم من يذهب إلى رأي في الموضوع ومنهم من يذهب إلى رأي آخر و آخر إلى رأي ثالث وهكذا، ولو ثبت لدى الصحابة أن النبي (ص) حكم في الأمر لما اجتهدوا ولما خالفوا حكمه، خصوصاً وأن غير الإمامية حكموا بعدالة جميع الصحابة^{١٥} ، فكيف

لؤلئك العدول أن يخالفوا حكم نبيهم ، ومن الأمثلة على اختلاف حكم الصحابة في هذه المسألة ^{١٦} ما يأتي :

١. ((حدثنا بن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس في الحامل المتوفى عنها زوجها عدتها آخر الأجلين...))^{١٧}

٢. ونقل الرازي في تفسيره ((وقال الحسن : إن وضعت أحد الولدين انقضت عدتها واحتج بقوله تعالى : { أَنْ يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ } ولم يقل : أحملهن))^{١٨}

٣. ((أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة قال أخبرني عبد ربه بن سعيد قال سمعت أبا سلمة يقول : اختلف أبو هريرة وبين عباس في المتوفى عنها زوجها إذا وضعت حملها قال أبو هريرة تزوج...))^{١٩}

٤. ((عن مسلم أبي الضحى قال كان علي رضي الله عنه يقول آخر الاجلين))^{٢٠}

٥. ((ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لو ولدت وزوجها على السرير لم يدفن لحلت))^{٢١}

٦. نقل ابن عاشور في تفسيره ((عن علي وابن مسعود أن عدة الحامل في الوفاة أقصى الأجلين))^{٢٢}

٧. ((قال الحسن : عدتها أن تضع حملها، وتطهر من نفاسها، ولا تتزوج وهي ترى الدم))^{٢٣}

وهذه النصوص تؤيد ما ذهب إليه الذهبي من أن الصحابة يختلفون في فهمهم للقرآن الكريم فتصدر عنهم أحكاماً مختلفة تارة بالجمع بين الآيتين و بترجيح إحدى الآيتين تارة أخرى وغير ذلك ، إلا أن هذه النصوص تكشف أن الذهبي أخذ برأي الخصري دون الرجوع للمصادر المعتبرة التي ذكرت المسألة ^{٢٤}.

ثم عرض الدكتور الذهبي أن ابن عباس قد أفتى في تقسيم ميراث من مات عن زوج و أبوين بأن للزوج النصف والثلث للأم وللأب الباقي تعصيباً ، وتمسكاً بظاهر قوله تعالى { مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ } ^{٢٥} ، وافق زيد بن ثابت ومعه بقية الصحابة بأن للزوجة الثلث الباقي بعد فرض الزوج نظراً لأن الأب والأم ذكر وانثى ورثا بجهة واحدة فللذكر مثل حظ الانثيين ^{٢٦}.

وفي هذا الموضوع يصور لنا الذهبي أن ابن عباس انفرد بالحكم دون بقية الصحابة ، والصحيح أن الرأي الذي ذهب إليه ابن عباس في هذا الموضوع لم ينفرد به إطلاقاً ، فالصحابه على رأيين في المسألة ، قال ابن كثير : ((ثم اختلف العلماء: ما تأخذ الأم بعد فرض الزوج والزوجة على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها تأخذ ثلث الباقي في المسألتين؛ لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب فتأخذ ثلث الباقي ويأخذ ثلثيه وهو قول عمر وعثمان، وأصح الروایتين عن علي. وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وهو قول الفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، وجمهور العلماء -رحمهم الله.

والقول الثاني: أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله: { فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ } فَإِنَّ الْآيَةَ أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا. وهو قول ابن عباس. وروي عن علي، ومعاذ بن جبل، نحوه.))^{٢٧}، وأما الرأي الثالث الذي أشار إليه ابن كثير فهو منقول عن ابن سيرين وهو من كبار التابعيين^{٢٨}.

وهذا الرأي الذي اعتمده الذهبي أخذه عن كتاب تاريخ التشريع الإسلامي للسبكي والسايس والبربري دون تقصي الأخبار التي نقلتها المصادر والمراجع المعتمدة أو مناقشة هذه الآراء والروايات^{٢٩}.

المطلب الثاني : التفسير الفقهي في مبدأ قيام المذاهب الفقهية

وهي مرحلة صغار الصحابة والتابعين وتابعي التابعيين والأئمة الأربعة ومقلديهم قال الذهبي أن هذا النهج في الحكم على المسائل الحادثة استمر لحين قيام المذاهب الفقهية الأربعة ، وكان الأئمة الأربعة يرجعون إلى مصادر التشريع المختلفة من القرآن والسنة ... فيتفقون في الحكم أحياناً وأحياناً أخرى يختلفون في الحكم بحسب أدلة وبراهين كل منهم ، وكل منهم ينشد الحق ومع كثرة اختلافهم لم تظهر لديهم بادرة تعصب ، وكان إذا اتضح لأحدهم أن الصواب في رأي من خالفه رجع إليه ، ثم خلف الأئمة الأربعة قوم سرت فيهم روح التعصب المذهبي لم يطلبوا الحق لذاته ، وكان منهم من ينظر إلى قول الأئمة الأربعة كما ينظر للشارع ، فوقفوا جهدهم العلمي على نصره مذهب إمامهم وترويجهم وسعيهم لإبطال المذاهب الأخرى ، وأولوا النصوص بما يشهد به مذهب كل منهم أو قالوا بالنسخ وغيره إن لم يكن هناك

إمكانية للتأويل ، وكان لهذا التعصب أثره في التفسير الفقهي ، فأصبح التفسير يسير تبعاً للتعصب المذهبي ويتنوع بتنوعها ، فللظاهرية تفسير يقوم بالوقوف على ظاهر القرآن ، وللشيعة تفسير يخالفون فيه من عداهم ... وكل فريق يجتهد في تأويل النصوص حتى تشهد له أو لا تعارضه ... فأدى ذلك إلى تعسف البعض في التأويل و الخروج بالألفاظ القرآنية عن معانيها ومدلولاتها^{٣٠}.

حرص الذهبي خلال حديثه عن التفسير الفقهي في مرحلة ما بعد الصحابة على بيان تاريخ المذاهب الفقهية والتأسيس لها ، والمصادر التي اعتمدت عليها تلك المذاهب في التفسير الفقهي دون التطرق إلى مذهب الشيعة وتاريخهم ومصادر التشريع بشكل عام والتفسير بشكل خاص عندهم على الرغم من أن هذا المذهب له أصول وأسس ومصادر للتفسير تتطابق بعضها مع مصادر التفسير عند غيرهم من المذاهب الإسلامية الأخرى^{٣١} ، فالانتقاد الموجه لهذا المذهب (الشيعة) دون الحديث عن تاريخه أو أسسه أمر بعيد عن الصواب لأمر عدة منها ما يأتي:

أولاً: إن عدم الحديث عن تاريخ المذهب يصور للقارئ أن هذا المذهب نشأ نتيجة للاجتهادات والآراء المنفردة المتأخرة ، في حين أن مذهب الشيعة الإمامية الأقدم تأسيساً ، فقد ظهر الشيعة* في زمن النبي (ص) ونشر في زمن الإمام الصادق (عليه السلام)^{٣٢} الذي أخذ عنه كبير الأئمة الأربعة (أبو حنيفة) ومالك^{٣٣} .

ثانياً: عدم الحديث عن تاريخ المذهب وتوثيق المراحل التي مر بها يعد تشويشاً على المذهب إذ لم يكن هناك إيضاح لتاريخ نشأته وتطوره ونضوجه وأهدافه .

ثالثاً: التصوير على أن المذهب (الشيعة) قائم على مخالفة الآخرين حصراً لا قصد الحق الذي ينشده المذاهب الأربعة كما أشار إليه الذهبي وهو أمر غير صائب.

رابعاً: عدم ذكر أسس هذا المذهب القائم على الإمامة المنصوص عليها وأن الشيعة حتى غياب الامام المهدي (عج) لم يكونوا بحاجة إلى الاجتهاد لوجود المعصوم الذي يأخذون عنه أمور دينهم ودنياهم المختلفة^{٣٤} ، ومع اجتهاد الآخرين في تفسير النص فلا بد من حصول اختلاف في التفسير ، فالنصوص التي أشار إليها الذهبي من اختلاف تفسير الصحابة وتابعيهم والأئمة الأربعة خير دليل على ذلك . فمن غير الصحيح رمي مذهب الإمامية بتهم دون أدلة ، والحقيقة أن تفاسير الشيعة تتفق في

الكثير من مواردها مع تفاسير غيرهم وتختلف في بعض الموارد تبعا لاختلاف الأدلة ، واعتماد في أغلب موارد تفاسيرهم على الروايات الواردة عن النبي (ص) والأئمة (ع) وكلهم حجة واجب الأخذ بما صح عنهم (ع) ^{٣٥}.

المطلب الثالث : النتائج التفسيرية للفقهاء

بعد حديث الذهبي عن تأثير المذهبية في التفسير الفقهي عرض مجموعة من النتائج التفسيرية لمختلف المذاهب.

فمن تفاسير الحنفية (أحكام القرآن - للجصاص) والذي عده الذهبي من المتعصبين لمذهب الحنفية وتعسفه في التأويل فضلا عن استعماله عبارات شنيعة ولاذعة في حق الشافعي وغيره ، ومهاجمته لمعاوية إذ وصفه بأنه من (الطلاق)، وجعل الحق مع علي (ع) في حربه مع معاوية فوصف معاوية ومن معه ب (الفرقة الباغية)، فضلا عن تأثره بالمعتزلة بسبب تأويله بعض الآيات القرآنية .

ومن تفاسير الشافعية (أحكام القرآن - للكلبي الهراسي) والذي عده الذهبي من المذهبيين مع الأئمة وأنه شن حملة على الجصاص وفند شبهاته على الأئمة بحجج قوية وانه اقتصر للشافعي من الجصاص الذي لم يفهم عبارات الشافعي بحسب اعتقاد الكلبي الهراسي .

ومن تفاسير المالكية (أحكام القرآن - لابن العربي) وعد الذهبي هذا المفسر من المنصفين من خلال إعمال عقله الحر فالذهبي يرى أن ترجيح ابن العربي لرأي الشافعي في تحديد مدة الاعتكاف على رأي أبو حنيفة ومالك برده استدلالهما أمر منصف ، أنصف به من ظهر أنه الصواب (الشافعي) بحسب الاستدلال مع أن إمامه (مالك) يقول خلاف ذلك، ومع انصافه فإن له جانبا متعصبا لمذهبه كقوله في وجوب الثواب في الهبة للعين يلزمه أن يرد مثل الهبة كما يلزمه أن يرد مثل التحية وأن قول الشافعي (ليس في هبة الأجنبي ثواب) فاسد ، فضلا عن حملته على من خالف مذهبه (أبو حنيفة والشافعي) ، واحتكامه إلى اللغة كثيراً في استنباط المعاني من الآيات القرآنية ، وكرهته لإسرائيليات في إخبارهم عن غيرهم ، وعدم عمله بالأحاديث إلا ما صح سنده .

ومن تفاسير المالكية أيضا (أحكام القرآن - للقرطبي)

وعده الذهبي من المنصفين ووصفه بعدم تعصبه لمذهبه ؛ إذ كان القرطبي يتبع الدليل حتى يصل إلى الصواب أيا كان قائله ، فهو يخالف إمامه (مالك) الذي لم يجوز إمامة الصغير في الصلاة ، فقال القرطبي بجوازها لثبوت ذلك في صحيح البخاري ، وكان القرطبي أيضا من باب الانصاف يقف مدافعا أمام الذين يهاجمهم ابن العربي من المخالفين وتوجيه اللوم إليه أحيانا على ما يصدر منه من عبارات قاسية في حق علماء المسلمين الذاهبين إلى ما لم يذهب إليه ^{٣٦}.

ومن تفاسير الإمامية الاثنا عشرية (كنز العرفان في فقه القرآن - للمقداد السيوري)

يرى الذهبي أن طريقة المقداد السيوري في تدعيم مذهبه و إبطال مذهب مخالفه لا يخرج عن أمرين :

الأول : الدليل العقلي : ويندر أن يسلم له كمستند يستند إليه في صحة ما يشذ عنه ^{٣٧}.

ويرد هذا الادعاء بأن الأدلة العقلية تناقش بأدلة مثلها تثبت بطلان الدليل الأول وإلا فإن من المتيسر على أي باحث التصريح بأن الأدلة العقلية التي طرحها مصنف معين لا تصح ولا

يصح الاستناد إليها في إثبات أمر معين لكنها دعوى تخالف الحقائق ولا يلتفت إليها دون بيان ذلك بأدلة قاطعة، فالذهبي لم يسع إلى بيان تلك الأدلة وبيان سبب بطلانها عنده .

الثاني : قال الذهبي أن الدليل الثاني الذي يستند عليه السيوري في اثبات صحة مذهبه وبطلان مخالفه دعوى أن ما ذكره هو ما ذهب إليه أهل البيت عليهم السلام وهي دعوى كثيرا ما تكون كاذبة يلجأ إليها الشيعة عندما يعوزهم الدليل وتخونهم الحجة وإليك بعض ما جاء من تفسيره لتقف على مقدار شذوذ صاحبه ^{٣٨}:

قال الذهبي فمثلا عند قوله تعالى : { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا } ^{٣٩}، فيقول (السيوري) ، ((أي تعمدوا واقصدوا { صَعِيدًا طَيِّبًا } أي شيئا من وجه الأرض ، كقوله

{ صعيداً زلقاً }^{٤٠} : (طيباً) أي طاهراً ، لذلك قال أصحابنا لو ضرب المتيّم يده على حجر صلب ومسح أجزأه ، وبه قالت الحنفية ، وقالت الشافعية لا بد أن يعلق باليد شيء لقوله تعالى : {فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ} ^{٤١} ، وفيه نظر (قول الشافعية) ؛ لجواز كون (من) هنا ابتدائية ، والوجه المراد به بعضه وهو الجبهة عند أكثر أصحابنا إما لكون الباء للتبعية أو للنصوص عن أهل البيت عليهم السلام فيمسح الجبهة إلى طرف أنفه الأعلى ، وكذا المراد باليدين ظهر الكف من الزند إلى أطراف الأصابع)^{٤٢} .

قال الذهبي : ويقول (أي السيوري) عندما تعرض إلى آية التيمم في سورة المائدة ((و يجب ضربة واحدة للوضوء واثنان للغسل ، وقال أبو حنيفة والشافعي : ضربتان فيهما للوجه ضربة ولليدين أخرى ، وكذا ، قال الشافعي : إن المراد بالوجه كله ، وباليدين من رؤوس الأصابع إلى المرفقين قياساً على الوضوء ، ولما روي أنه عليه السلام تيمم ومسح يديه إلى مرفقيه ، وروايات أهل البيت عليهم السلام تدفع ذلك))^{٤٣} .

قبل رد هذه الدعوى لا بد من الإشارة إلى أن ما نقله الذهبي عن السيوري يفنقر للدقة ؛ فنقل الذهبي عن السيوري ((وكذا المراد باليدين ظهر اليد من الزند إلى أطراف الأصابع))^{٤٤} والصحيح أن السيوري ذكر ((وكذا المراد باليدين ظهر الكف من الزند إلى أطراف الأصابع))^{٤٥} فما ذهب إليه السيوري أن المسح يكون على ظهر الكف فقط في حين أن ما نقله الذهبي يدخل جميع الزند في المسح وهو ما لم يذكره السيوري.

أما بخصوص دعوى الذهبي فيمكن ردها بما يأتي :

أولاً: إن روايات أهل البيت عليهم السلام دلت على ما ذهب إليه السيوري من مسح الجبهة من الوجه ومسح ظاهر الكفين من اليد وللوضوء ضربة واحدة واثنان للغسل وليس في كلامه كذباً أو افتراء على أهل البيت عليهم السلام وهو ما تناقلته المصادر المختلفة من كتب الحديث وغيرها عند الإمامية والتي استند إليها الكثير من علماء مذهب الإمامية في الذهاب إلى ما صرح به السيوري وامتألت كتبهم بتلك الروايات^{٤٦} ومن تلك الروايات ما يأتي:

١- ((علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعلي بن محمد، عن سهل جميعاً، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن ابن بكير، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن التيمم، فضرب بيده الأرض ثم رفعها فنفضها ثم مسح بها جبينيه وكفيه مرة واحدة))^{٤٧}

٢- ((أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن التيمم؟ فقال: ان عماراً أصابته جنابة فتمسك كما تتمسك الدابة فقال: له رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يهزأ به يا عمار تمسكت كما تتمسك الدابة فقلنا له كيف التيمم فوضع يديه على الأرض ثم رفعهما فمسح وجهه وبديه فوق الكف قليلاً.))^{٤٨}

٣- ((رواه الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له كيف التيمم قال: هو ضرب واحد للوضوء، وللغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين ثم تتفضهما نفضة للوجه ومرة لليدين ومتى أصبت الماء فعليك الغسل ان كنت جنباً والوضوء ان لم تكن جنباً))^{٤٩}

ثانياً : إن عدم عرض السيوري لتلك النصوص والاكتفاء بالإشارة إليها قد يكون أحد الأمرين :

١- أن كُتِبَ من قبله من فقهاء ومفسرين ومصادر الحديث عند الإمامية ملأت بهذه النصوص حتى اشتهرت بين أصحاب المصنفات عند الإمامية فلم يكن هناك ما يوجب عرضها فاكتفى بالإشارة إليها.

٢- أن للسيوري ارتكاز معرفي بموضوع هذه الروايات وقد اطلع عليها فعلاً فلم تكن هناك حاجة لعرض هذه الروايات فاكتفى بالإشارة إلى وجودها ومضمونها .

فيتضح مما سبق أن السيوري لم يدعي وجود ما ليس موجوداً فلم ينقل إلا ما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام ولم يشذ في رأيه لأنه ليس رأيه وإنما رأي أهل البيت عليهم السلام فيما صح عنده من الروايات وهذا ما يقول به علماء الإمامية نقلاً عن أئمتهم عليهم السلام ، ولو اطلع الذهبي على مصادر الإمامية لما رمى السيوري بالكذب والشذوذ وضعف الحجة .

ثم ينهي الذهبي حديثه عن السيوري فيقول ((هكذا يسير المؤلف بهذا الشذوذ في الكثير من الأحكام ، وبهذا التعسف والتخبط في فهم نصوص القرآن ، والذي يقرأ الكتاب يرى الكثير من ذلك ، ويعجب من محاولاته الفاشلة في استنباط ما يشذ به من الآيات تجابهه ولا يمكن أن تتماشى مع مذهبه بحال من الأحوال))^{٥٠}.

من الأسباب التي جعلت الذهبي ينتقد ابن العربي ؛ إطلاقه عبارات قاسية في حق علماء المسلمين الذاهبين إلى ما لم يذهب إليه ، ثم أن الذهبي مدح القرطبي لأنه كان يلقي اللوم على ابن العربي بسبب عباراته القاسية اتجاه علماء المسلمين . ولما كانت طريقة أهل العلم احترام العلماء ممن خالفهم في الرأي ومناقشة تلك الآراء و أدلتها بطريقة علمية ، ومع أن الذهبي ذهب إلى هذا الاتجاه إلا أنك تلاحظ غلظة تعامله مع السيوري ووصفه بعبارات قاسية من اتهامه الشذوذ والفشل ذاهباً إلى ما ذهب إليه ابن العربي .

ومن تفاسير الزيدية (الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة الفاطمية - يوسف الثلاني) قال الذهبي : أن مسلك هذا المفسر في بيان أحكام القرآن هو سرد أقوال السلف والخلف في المسألة فيعرض لما ورد عن الصحابة والتابعين ، ويعرض لمذاهب الأئمة الأربعة والظاهرية والإمامية وغيرهم ذاكراً لكل مذهب دليله ومستنده في الغالب ويحضى مذهب الزيدية عنده بعناية خاصة مع الإفاضة في ذكر آرائهم وبيان أدلتهم دون القدح فيمن خالفه^{٥١}.

ومع أن طريقة هذا المفسر لاقت استحسان ورضا الذهبي إلا أنه لم يسلم من انتقاد الذهبي ؛ قال الذهبي : إن هذا المؤلف لا يتحرى الصحة في نقل الأحاديث فمثلاً عندما يعرض لقوله تعالى: { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ }^{٥٢} يذكر أنها نزلت في علي (عليه السلام) لما تصدق بخاتمته في الصلاة وهو راکع ، وقد علمنا أن هذه الرواية مكذوبة لا أساس لها من الصحة لكنه يذكرها ثم يأخذ في تفرغ الأحكام على هذه الرواية المكذوبة كأنها عنده من الثابت الصحيح^{٥٣}.

فالذهبي يتهم الثلاني بعدم تحري صحة الأحاديث لنقله هذه الرواية التي لم تثبت عند الذهبي ، والصحيح أن لكل مذهب مصادره في نقل الروايات ، وقواعد وشروط لقبول

الروايات وهناك أمور تؤثر في جرح الرجال وتعديلهم بين المذاهب الإسلامية ، فقد يكون الرجل مجروحاً عند علماء مذهب معين ، وثقة عند مذهب آخر بسبب عقيدته مثلاً لا بسبب ضبطه وصدقه^{٥٤} فما لم يصح عند الذهبي لأمر لم يذكره صح عند الثلاني وغيره . وبالرغم من انكار الذهبي لهذه الرواية فإن عدد ليس بالقليل من كتب غير الشيعة ذكرت هذا الحديث في تفسير هذه الآية وهي كتب معتبرة ولا يصح التغافل عنها^{٥٥}

الخاتمة

بعد الخوض في هذا البحث الذي يتناول دراسة مبحث التفسير الفقهي في كتاب التفسير و المفسرون للذهبي ، والذي تناول فيه تفسير آيات الأحكام ، استطاع من خلاله الذهبي إيضاح مراحل التفسير الفقهي بصورة عامة من نشأته إلى مرحلة تأثر تفسير آيات الأحكام بالمذاهب الفقهية وظهور التعصب ، وقد توصل البحث إلى نتائج عدة أهمها ما يأتي :

- إن الترتيب الذي أشار إليه الذهبي من اعتماد الصحابة على القرآن ثم السنة ثم الاجتهاد لم يظهر اعتماد الصحابة على هذا الترتيب في جميع المسائل الحادثة كميراث النبي (ص).
- اعتماده أحياناً على مؤلفات المعاصرين والتسليم لما ذكروه عن حوادث تاريخية دون الرجوع إلى كتب السلف المعتبرة كاعتماده على الخصري وغيره.
- طرحه الخلاف أحياناً دون الرجوع إلى الأسباب الحقيقية ، مثل عرضه لمسائل اختلاف الأحكام بين الشيعة وغيرهم دون الإشارة إلى الأسباب الرئيسية كالإمامة بوصفها من مصادر التشريع عندهم .
- اتهامه لبعض المفسرين بنقل الضعيف من الروايات لعدم ثبوت صحة رواية عنده مع اختلاف مذهبه عن مذهب ذلك المفسر والتغافل عن أن لكل مذهب أمور تؤثر في تعديل الراوي وجرحه كالمذهبية مثلاً.
- عدم اتباعه الطريقة التي عدها ممدوحة في مخاطبة علماء المسلمين الذين يخالفون ما ذهب إليه مثال ذلك اتهامه للسيوري بالكذب والفشل .

الهوامش:

- ^١ - حسام الحداد : مقالة في موقع بوابة الحركات الإسلامية- <https://www.islamist-movements.com/> ٣٠٢٠٧
- ^٢ جريدة النهار ، العدد ١٣٣١ ، مصطفى إبراهيم ، ٢٣ / أغسطس / ٢٠١١
- ^٣ ظ. الموقع الالكتروني <https://www.islamist-movements.com/> ٣٠٢٠٧
- ^٤ ظ، المواقع : <https://www.almasryalyoum.com/news/details/> ٢٣٦٨٠٦
- ^٥ <https://gate.ahram.org.eg/daily/News> ،
- ^٥ ظ. المواقع الالكترونية <https://www.noor-book.com/> ،
- ^٦ <https://www.islamist-movements.com/> ٣٠٢٠٧
- ^٦ ظ .الذهبي : محمد حسين : التفسير والمفسرون ، ٢ / ٣١٩ .
- ^٧ البخاري : صحيح البخاري ، ١٢ / ٤٨٢
- ^٨ ظ. نصير الدين الطوسي : كشف المراد ، ٥٠٥
- ^٩ ظ. البخاري : صحيح البخاري ، ٥ / ٢٩٣٩
- ^{١٠} النساء ، ١١
- ^{١١} النمل ، ١٦
- ^{١٢} مريم ، ٥ - ٦
- ^{١٣} البيهقي : السنن الكبرى : ٧ / ٤٤٢
- ^{١٤} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٢ / ٣١٩
- ^{١٥} ظ. ابن الأثير : أسد الغابة ، ١ / ١ ، ظ. ابن حجر : الصواعق المحرقة ، ٢ / ٦٤٠
- ^{١٦} ظ. الكيا الهراسي : أحكام القرآن ، ١ / ١٤٤
- ^{١٧} إسحاق بن راهويه : مسند ابن راهويه ، ٤ / ١٥١ ، ظ. النسائي : السنن الكبرى ، ٣ / ٣٨٦
- ^{١٨} الرازي : مفاتيح الغيب ، ٤ / ٣٧٧
- ^{١٩} النسائي : سنن النسائي ، ٦ / ١٩٠ ، ظ. الكيا الهراسي : أحكام القرآن ، ١ / ١٤٤
- ^{٢٠} البيهقي : السنن الكبرى ، ٧ / ٤٣٠
- ^{٢١} المصدر نفسه ، ٧ / ٤٣٠
- ^{٢٢} ابن عاشور : التحرير والتنوير ، ٢ / ٣٦٤
- ^{٢٣} الكيا الهراسي : أحكام القرآن ، ١ / ١٤٤

^{٢٤} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣١٩/٢ ، ظ. الخضري : تاريخ التشريع الإسلامي

٧٨،

^{٢٥} النساء، ١١

^{٢٦} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٢٠/٢

^{٢٧} . ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ٢٢٧/٢

^{٢٨} المصدر نفسه ، ٢٢٧/٢

^{٢٩} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٢٣٠/٢

^{٣٠} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٢١-٣٢٠/٢

^{٣١} ظ. العاملي : محمد بن جمال الدين : اللعة دمشقية ، ١١٠ ، ظ. الراوندي : فقه القرآن

، ١٤٢/١ ، ظ. مرتضى العسكري : معالم المدرستين ، ١/٢

* الشيعة : ظهرها في زمن النبي (ص) وكانوا يعرفون بهذا الاسم ، وهم أتباع علي عليه

السلام ووردت فيهم روايات مدح عن رسول الله (ص) واشتياق الجنة لهم وهم كل من سلمان

وأبي ذر الغفاري والمقداد بن الأسود وعمار بن ياسر وغيرهم، ظ. أبو حاتم الرازي : الزينة

في الكلمات العربية الإسلامية ، ٣٥/٣

^{٣٢} ظ. أبو حاتم الرازي : الزينة في الكلمات العربية الإسلامية ، ٣٥/٣ ، ظ الشيرازي :

عقائدنا ، ٦٣

^{٣٣} ظ. السيوطي : اسعاف المبطأ ، ٧ ، الزركلي : الأعلام ، ١٦٢/٢

^{٣٤} ظ. ظ. الصدوق : من لا يحضره الفقيه ، ٣٧٩/١ ، ظ. المفيد : أوائل المقالات ، ٣٩

^{٣٥} ظ. المظفر : أصول الفقه ، ٤١/٢

^{٣٦} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٢٣-٣٤٢/٢

^{٣٧} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٤٢/٢

^{٣٨} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٤٣/٢

^{٣٩} النساء، ٤٣

^{٤٠} الكهف، ٤٠

^{٤١} المائدة ، ٦

^{٤٢} المقداد السيوري : كنز العرفان في فقه القرآن ، ٢٦-٢٧

^{٤٣} ظ. المصدر نفسه ، ٢٩/١

- ^{٤٤} الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٤٣/٢
- ^{٤٥} المقداد السيوري : كنز العرفان في فقه القرآن ، ٢٦/١-٢٧
- ^{٤٦} ظ، الطوسي : تهذيب الأحكام ، ٢٠٨/١ ، ظ. العياشي : تفسير العياشي ، ٢٤٥/١
- ^{٤٧} الكليني : الكافي ، الفروع ، ٦٢/٣
- ^{٤٨} الشيخ الطوسي : الاستبصار ، ١٧١/١
- ^{٤٩} المصدر نفسه ، ١٧٣
- ^{٥٠} الذهبي : التفسير والمفسرون : ٣٤٣/٢
- ^{٥١} ظ. المصدر نفسه ، ٣٤٥/٢
- ^{٥٢} المائدة ، ٥٥
- ^{٥٣} ظ. الذهبي : التفسير والمفسرون ، ٣٤٤/٢-٣٤٥
- ^{٥٤} ظ. ابن حجر : الصواعق المحرقة ، ١١٠/١
- ^{٥٥} ظ. الطبري : تفسير الطبري ، ١٠/ ٤٢٥ ، ظ. ابن أبي حاتم الرازي : تفسير القرآن العظيم ، ١٥/٢ ، الماوردي : النكت والعيون ، ٣٦٨/١ .

المصادر والمراجع :

* القرآن الكريم

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي المعروف ب ابن راهويه
- ١- مسند ابن راهويه ، ط١، مطبعة الايمان ، المدينة المنورة _السعودية ، ١٤١٢هـ
- ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري
- ٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح:علي محمد ، عادل أحمد ، ط١، مط: دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥هـ
- الأزهري : محمد بن أحمد الهروي (ت ٣٧٠هـ)
- ٣- تهذيب اللغة ، تح:محمد عوض ، ط١، مط : دار احياء التراث العربي ،بيروت ، ٢٠٠١،
- البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت ٢٥٦هـ)
- ٤- صحيح البخاري ، ط١، الناشر : جمعية البشري الخيرية ، ١٤٣٧هـ
- البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ)
- ٥- معالم التنزيل في تفسير القرآن ،تح:محمد عبد الله النمر ، ط٤، دار طيبة ، ١٤١٧هـ
- البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ)
- ٦- السنن الكبرى ، تح:محمد عبد القادر ، ط٣، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٤
- أبو حاتم الرازي : أحمد بن حمدان (ت ٣٢٢هـ)
- ٧- الزينة في الكلمات الإسلامية العربية ، ط١، مركز الدراسات والبحوث اليمني ، ١٤١٥
- ابن حبان : أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي (ت ٣٥٤هـ)
- ٨- صحيح ابن حبان ، تح:محمد علي ، خالص آي ، ط١، دار ابن حزم ،بيروت، ١٤٣٣
- ابن حجر : أحمد بن محمد بن علي الهيثمي (ت ٩٧٤هـ)
- ٩- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقه، ط١، مؤسسة الرسالة ،لبنان، ١٤١٧هـ
- الخضري : محمد الخضري بك
- ١٠- تاريخ التشريع الإسلامي ، ط٣، دار المعرفة ،بيروت ، ١٤٢٣هـ
- الذهبي : محمد حسين الذهبي
- ١١- التفسير والمفسرون ، ط٧، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، ٢٠٠٠م

- الرازي : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي (ت ٦٠٦هـ)
- ١٢- مفاتيح الغيب ، ط٣، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٢٠هـ
- الراوندي : أبو الحسين سعيد بن هبة الله المعروف بالقطب الراوندي (ت ٥٧٣هـ)
- ١٣- فقه القرآن : تح : أحمد الحسيني ، ط٢، مطبعة الولاية ، قم ، ١٤٠٥هـ
- زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت ٩٥٧هـ)
- ١٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب ، تصحيح: محمد الزهري ، المطبعة اليمنية ، ١٣١٣هـ
- الزمخشري : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد (ت ٥٣٨هـ)
- ١٥- أساس البلاغة ، تح: محمد باسل ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩هـ
- السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)
- ١٦- إسعاف المبطأ برجال الموطأ ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر .
- الشنقيطي : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (ت ١٣٩٣هـ)
- ١٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر - بيروت - لبنان ، ١٤١٥هـ
- الصدوق : محمد بن علي بن بابويه القمي (ت ٣٨١هـ)
- ١٨- الاعتقادات ، تح : عصام عبد السيد ، ط٢، دار المفيد ، ١٤١٤
- ١٩- من لا يحضره الفقيه ، تح : علي أكبر غفاري ، ط٢، جماعة المدرسين - قم.
- الطبري : أبو جعفر ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير (ت ٣١٠هـ)
- ٢٠- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار التربية والتراث - مكة المكرمة
- الطوسي : أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ)
- ٢١- الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تح: حسن الموسوي الخرسان ، ط٢، دار الكتب الإسلامية ، النجف، ١٣٧٦هـ
- الطوسي: الخواجه نصير الدين محمد بن الحسن (ت ٦٧٢هـ)
- ٢٢- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، شرح: العلامة الحلي ، مؤسسة الأعلى للمطبوعات ، لبنان.
- ابن عاشور: محمد الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ)
- ٢٣- التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٤٠٤هـ

- العامل: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن جمال الدين مكي المعروف بالشهيد الأول (ت ٧٨٦هـ)
- ٢٤- اللعة الدمشقية في فقه الإمامية، تح: محمد تقي، ط١، مطبعة حكمت - قم، ١٤٠٦
- العياشي: أبو النظر محمد بن مسعود (ت ٣٢٠هـ)
- ٢٥- التفسير، تح: قسم الدراسات الإسلامية، ط١، مط: مركز البعثة - قم، ١٤٢١هـ
- ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)
- ٢٦- تفسير القرآن العظيم، تعليق: محمد حسين شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٩هـ
- الكيا الهراسي: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت ٥٠٤هـ)
- ٢٧- أحكام القرآن، تح: موسى محمد، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ
- الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)
- ٢٨- النكت والعيون، تح: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان
- مرتضى العسكري
- ٢٩- معالم المدرستين، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر، بيروت - لبنان
- المفيد: محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله، العكبري، البغدادي (ت ٤١٣هـ)
- ٣٠- أوائل المقالات، ط٢، مطبعة دار المفيد، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ
- المقداد السيوري: جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري (ت ٨٢٦هـ)
- ٣١- كنز العرفان في فقه القرآن، تح: محمد باقر شريف زادة، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، ١٣٧٣هـ
- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)
- ٣٢- السنن الكبرى: تح: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٢١هـ

المواقع الالكترونية

- حسام الحداد : مقالة في موقع بوابة الحركات الإسلامية - <https://www.islamist-movements.com/> ٣٠٢٠٧
- جريدة النهار الالكترونية ، العدد ١٣٣١ ، مصطفى إبراهيم ، ٢٣ / أغسطس / ٢٠١١
- الموقع الالكتروني / <https://www.islamist-movements.com> ٣٠٢٠٧
- المواقع : <https://www.almasryalyoum.com/news/details/> : ٢٣٦٨٠٦٥ ، <https://gate.ahram.org.eg/daily/News>
- المواقع الالكترونية ، <https://www.noor-book.com/> ، <https://www.islamist-movements.com/> ٣٠٢٠٧

JOURNAL

of Ash-Sheikh At-Tousy University College

A Refereed Quarterly Journal

Issued by Ash-sheikh At-Tousy University - Holy Najaf - Iraq
Rabea Alawal 1447 A.H. - September 2025 A.D.

Ninth year
No.27

ISSN
2304-9308